



قرار رقم (٧٦٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٩٥

بشأن شطب قيد شركة / الشرق الأدنى للخدمات والتنمية المستدامة ش.م.م

Near east for services and sustainable development

من سجل شركات خبراء المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتباري) بالهيئة

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٧١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التامين الموحد، وعلى قرار الهيئة رقم (٩٥٢) لسنة ٢٠١٨ بقيد الشركة بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٧٤)، وعلى كتاب الشركة الوارد للهيئة بشأن طلب شطب قيدها من سجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتباري) بالهيئة بناء على طلبها في ضوء التأشير بالسجل التجاري بوضع الشركة تحت التصفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٧١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): شطب قيد شركة / الشرق الأدنى للخدمات والتنمية المستدامة ش.م.م and Near east for services and sustainable development من سجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتباري) بالهيئة.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام